

حلقات نور على الدرب (112) عبد الله بن عبد الرحمن الغديان

رحمه الله- المجموعة الثالثة #كبار_العلماء

عبدالله الغديان

المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ عبدالله بن عبد الرحمن الغديان رحمه الله. حلقات نور على الدرب بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين. ايها الاخوة المستمعون -

00:00:00

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. واهلا ومرحبا بكم. في لقاء جديد من لقاءات البرنامج اليومي نور على الدرب ضيف هذه الحلقة هو فضيلة الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن الغديان عضو هيئة كبار العلماء وعضو اللجنة الدائمة للبحوث والافتاء -

00:00:18

باسمكم ايها الاخوة نرحب بفضيلة الشيخ. وانا كذلك ارحب بكم وبمستمعين اولى رسائل هذه الحلقة رسالة من المستمع عبد الله عبد الرحمن سبق ان عرضنا بعض ما تضمنته من الاسئلة في حلقة مضت ونستكمل الان -

00:00:38

عرض ما بقي من اسئلته يقول الاخ عبد الله في سؤال له خرجنا في رحلة الى مدينة تبعد عن مدينة الدمام ثلاث مئة كيلو متر ومكثنا في مخيم بالقرب من هذه المدينة الصغيرة لمدة يومين -

00:00:58

فبالنسبة لاداء الصلوات ما هو الافضل في حقنا؟ هل نجمع الظهر والعصر والمغرب والعشاء او نصلي كل صلاة في وقتها مع قصر الرباعية باسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى الله واصحابه -

00:01:20

وبه اجمعين. الجواب ان الشخص اذا كان مسافرا سفر قصر واذا كان قد ارتحل قبل ان تزدغ الشمس فانه يجمع الظهر مع العصر في وقت العصر يعني يجمع جمع تأخير -

00:01:42

وهكذا اذا ارتحل قبل غروب الشمس فانه يؤخر المغرب ويجمعها مع العشاء جمعا مساء الخير هذه هي الحالة الاولى الحالة الثانية ان يرتحل بعد زوال الشمس وفي هذه الحال يجمع العصر مع الظهر في وقت الظهر جمع تقديم -

00:02:12

وكذلك اذا ارتحل بعد غروب الشمس فانه يقدم العشاء مع المغرب ويصليهما في وقت المغرب جمع تقديم الحالة الثالثة ان يكون مقیما فاذا كان مقیما اقامة تزيد عن اربعة ايام -

00:02:43

فانه لا يقصر ولا يجمع بل يصلی كل صلاة في وقتها مع الجمعة والثالثة ان تكون الاقامة اربعة ايام فما دون فاذا كانت اربعة ايام فما دون فانه يقترون -

00:03:10

وان جمع جاز له الجمع ولكن ترك الجمع افضل واذا كان يسمع الاذان فانه يصلی مع الجمعة والخامسة ان اه ان يقيم في البلد اقامة لا يدرى متى تنقضي حاجته. وفي هذه الحال -

00:03:41

له القصر وله الجمع ولكن ترك الجمع افضل. فيصلی كل صلاة في وقتها واذا كان بقربه مسجد ويسمع الاذان فانه يصلی مع الامام والمسافر اذا اتم بمقیم فانه يتم وبالله التوفيق. سؤاله الاخير يقول انا ازاول تجارة الاغنام -

00:04:14

لدي حظيرة في سوق الاغنام وارغب في استقدام عام ليقوم برعايتها ومن شروط مكتب الاستقدام احضار شهادة زکاة للاغنام وانا لا املك اغناما يحول عليها الحول لانني ابيع واشتري فيها -

00:04:45

فهل يجوز لي دفع زکاة نصاب الغنم مع ان اغنماني لا تبلغ النصاب المفروض وليس فيها زکاة وذلك ليتسنى لي اخذ هذه

الشهادة وتقديمها الى مكتب الاستقدام للحصول على العامل - 00:05:06

الجواب هذه الاغنام التي عندك هي من عروض التجارة تقومها في نهاية السنة وتخرج وتخرج زكاة عن قيمتها وباما كانك ان تبلغ مكتب الاستقدام عن واقع الامر وتقول لهم انا ابيع واشتري بالغنم والغنم التي عندي هي من عروض التجارة - 00:05:26
وانا مستعد ان ادفع زكاتها على انها عروبة تجارة اما الكذب يعني تكذب على ان عندك غنم سائمة فهذا لا ينبغي لك ان تفعله. اذا احستت النية يسر الله امرك. ومن يتق الله يجعل له من امره يسرا - 00:06:00

وبالله التوفيق المستمعة ابعت بر رسالة تقول فيها ما حكم بيع الذهب بين النساء بدون ميزان؟ هل يجوز او لا يجوز ان بعد الوزن الجواب الذهب قد يباع بالذهب وقد يباع - 00:06:24

بفضة او بنقد ورقى فاذا بيع بفضة او بنقد ورقى فيشترط فيه التقابض بمجلس العقد يعني لا يجوز التفرق قبل القبض وفي هذه الحال لا تشترط لا تشترط المماثلة بين - 00:06:47

الثمن وبين المسمى اما اذا بيع ذهب بذهب فلا بد من المماثلة ولا بد من القول فاذا باعت امرأة ذهبا على امرأة اخرى بذهب فلا بد من بيعه وزنا بوزن مسلم بمسل يدا - 00:07:16

بيد فان الرسول صلى الله عليه وسلم حينما ذكر الامور التي يجري فيه الربا ذكر منها مسألة بالذهب وقال يدا بيد مثلا بمثل يدا بيد فلا بد من التقاوض بمجلس العقد - 00:07:47

ولا مدة من التماثل وما يحتاج الى التنبيه عليه في هذا المجال هو ان بعض النساء قد تأتي الى صاحب المحل ويكون معها ذهب قديم ويكون عنده لهب جدي فيحصل بينهما مبايعة - 00:08:17

بيع الذهب القديم بالذهب الجديد مع اختلاف في الوزن لانه يريد ان يجعل صنعت الذهب لها قيمة يريد ان يجعل صنعة الذهب لها قيمة ولا شك ان هذا محل خلاف بين اهل العلم من ناحية - 00:08:50

ان صياغة الذهب على شكل حلبي مثلا هل هذه الصياغة تخرجه من كونه ذهبا الى كونه عروض تجارة يباع ويشتري على انه من عروض التجارة وبخاصة اذا بيع بذهب ليس بمصوغ - 00:09:16

اذا بيع بذهب ليس بمصوغ او ان هذه الصنعة ليس لها قيمة وانما هي ناحية شكلية والرسول صلى الله عليه وسلم حينما شرط التقابض والتماثل في بيع الذهب بالذهب لم يفصل - 00:09:39

في هذا المقام وهذا يدل على تعميم الحكم في جميع الصور بمعنى انه اذا بيع ذهب مصوغ بذهب غير مصوغ او بيع ذهب مصوغ بذهب مصوغ. او بيع ذهب غير مصوغ بذهب غير مصوغ. فلا بد - 00:10:04

ففيه من التماثل ولا بد فيه من التقابض بمجلس العقد وبالله التوفيق. سؤالها الثاني تقول ما حكم كشف الوجه امام رجل اعمى وكبير في السن والكلام معه الجواب اذا كان الرجل - 00:10:31

لا يبصر فالمرأة تبصر وجهه فلا يجوز لها ان تكشف عن وجهها لانها تراه بهذه الصفة واما مسألة الكلام معه فان الكلام يختلف المقصود منه وقد يكون قاضيا وقد مثلا - 00:10:54

يكون شخصا يأخذ شهادتها بمعنى ان الكلام الذي تقوله يتربط عليه امر شرعى او انها تسأل عن امر ديني مثلا فاذا كان الكلام لهذا الغرض فلا مانع من ذلك. او تدعوا الحاجة الى تكريمه - 00:11:25

من اجل مصلحة راجحة ايضا ولا يكون في تكريمه ربا بمعنى انه انها لا تخشى من ان يتربط على تكريمه معه مفسدة تنشأ فيما بينهما وبالله التوفيق يسأل ايضا وتقول امرأة كبيرة في السن - 00:11:53

تنذهب الى السوق لقضاء بعض حوائجها وهي متوجبة ومتسترة سترا كاملا تستر اليدين والرجلين والوجه وتشترى بعض اي جهة من الرجال وبحياء وبغض للبصر. علم بان عندها زوجا وابنا صغيرا ولكن ولكنها لا يعرفان الاغراض المطلوبة لها. فما حكم عملها هذا -

00:12:19

الجواب ان المرأة اذا ارادت ان تخرج لتختار شيئا من الامور التي تعرفها هي بامكانها ان تخرج مع زوجها. لا تخرج منفردة لان

الشيطان يجري من ابن ادم مجرى الدم. لا بالنسبة لها ولا بالنسبة للرجال - 00:12:45
الذين يقع بينها وبينهم كلام ولكن اذا كان معها زوجها فحينئذ يكون لوجوده مصلحة بالنسبة لها ولا يحصل طمع فيها وبالله التوفيق
تقول ايضا اذا جاءت نقود لزوجي وهي مبلغ قليل مثل مئة ريال مثلا - 00:13:09

واخذتها وشتريت بها للبيت اغراضها وهو لم يعلم فهل علي في ذلك اثم الجواب هذا السؤال مهم جدا واهميته تكمن في ان كثيرة من
الزوجات تأخذ من مالي زوجها بدون علمه - 00:13:42

وتصرف هذا المبلغ الذي اخذته اما لمصلحتها هي بتأويل انها في حاجة الى ذلك والواقع انها ليست في حاجة الى ذلك او تشتري به
اواني للبيت ليس بحاجة الى الاواني بل فيه كفاية او تشتري فرش - 00:14:15
او تعزم صديقات لها او تشتري به اه لعبا او ثيابا لولادها. وقد تكون اللعب التي تشتريها من اللعب المحظورة المرأة عندما تريد ما لن
فانها تطلب من زوجها وتخبره - 00:14:42

عن السبب الذي من اجله طلبة هذا المال يعني لماذا طلبت هذا المال وبماذا تشتري بهذا المال لان عملها هذا وهو اخذها بدون علمه
هذا فيه خيانة لزوجها وربما يعلم في وقت من الاوقات - 00:15:13

ويكون هذا التصرف مسار مشكلة فيما بينهما وقد يؤدي الى الفرقة لانه قد يتصور في ذهنه ان هذا العمل هو عمل هذه المرأة من
فترقة طويلة وقد يفقد فلوسا من جيده في الماضي ولكنه لا يدرى - 00:15:43
من الذي يأخذها؟ اذا عثر عليها في يوم من الايام اضاف السابق الى هذا اللاحق كبر الموضوع في نفسه وقد يؤدي الى فرقة فيما
بينهما وعلى المرأة ان تحرص بقدر ما تستطيع - 00:16:09

ان تأخذ باسباب الوفاق المشروعة فيما بينها وبين زوجها وان تتجنب اسباب الفرقة وان تتجنب اسباب الفرقة لان الحياة
ال الزوجية مبنية على التآخي وعلى التعاون وعلى التفاهم وفي تقديرى انا - 00:16:32
ان المرأة اذا طلبت من زوجها وبينت له وجاهد طلبها فانه لن يتمتنع عن ذلك. لان الله سبحانه وتعالى يقول الرجال قوامون على
النساء وبالله التوفيق سؤالها الاخير تقول لنا خادم يشتغل عندنا في اشغال مختلفة - 00:16:56

فامر عليه احيانا واوجهه واكلمه ولكنني اذا مررت عليه للامر او للكلام معه اكون متحجبة او متسترة فهل في هذا الامر اثم؟ الجواب
المؤول وعن الخادم هو الرجل. ولست مسؤولة عنه - 00:17:19

وقد يتكرر هذا مرتين او ثلاثا او اربع او ينبع ذلك ينشأ بينك وبينه علاقة سيئة لان الشيطان يجري من ابن ادم مجرى الدم. فاتركي
توجيهه وتعلمه ونقده ومعاقبته وما الى ذلك. اتركي هذا لرب البيت. لان الرسول صلى الله - 00:17:42
عليه وسلم قال لكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته. فالامام راع ومسؤول عن رعيته والرجل راع في بيته ومسؤول عن رعيته.
والزوجة راعية في بيت زوجها. ومسئولة عن رعيتها الحديث - 00:18:08

فانت لابد ان تتفهمي مسئوليتك وتسويسي في حدودها. فهذا من مسئوليات الرجل يعني الرجل يخاطب رجل اما اجنبي عندك في
البيت والباب مغلق وتأتين عنده وتتحدى معه وتوجهينه ويترکرر هذا فلا بد ان ينشأ عن تكرر ذلك علاقة فيما بينك وبينه هذا -
00:18:30

في الغالب وبالله التوفيق اثابكم الله المستمع عبد الله من جدة يسأل ويقول اذا سهى المصلي في صلاته فensi التسبیح في الرکوع
او السجود مثلا فماذا يفعل؟ هل يسجد سجود السهو؟ وهل من الضروري التقید - 00:19:00
بسجدي السهو قبل السلام او بعد السلام او انه يجوز ان يسجد قبل السلام وبعد الجواب الشخص اذا كان اماما وسهى مثلا في ترك
واجب من الواجبات فانه يسجد للسهو - 00:19:23

واذا سهى المأمور لترك شيء من الواجبات تحمله الامام عنه اذا سهى المنفرد في ترك شيء من الواجبات فانه يسجد للسهو ويسجد
قبل للسلام وبالله التوفيق سؤاله الثاني عن كيفية كتابة الوصية الشرعية - 00:19:48
وهل هي ضرورة الجواب جاءت الدالة على الترغيب بكتابه الوصية ومما اه يوصي به الانسان الشهادة وما يتعلق بها وكذلك

يوصي بثلث ماله ويعين الوكيل اذا كان عليه ديون او له ديون ينبه عليها - [00:20:14](#)

واذا كان له اولاد قصر يولي عليهم اذا كان له نساء يحتاجن الى رعايتها والى العقد عليهم فانه ايضا يعين من يتولى امر امرهن بعد موته لانه لا يدرى متى يعافيه الاجل. وكتاب العدل جزاهم الله خيرا لهم - [00:20:44](#)

في هذا المجال فالشخص الذي يريد ان يكتب وصيته بامكانه ان يتصل على كاتب عدل في البلد التي يكون فيها وعندهم نظام يسiron عليه في كتابة الوصايا وبالله التوفيق - [00:21:08](#)

سؤال الثالث يقول امر الرسول صلى الله عليه وسلم بالاكثر من الدعاء في السجود. فهل يصح ان ادعوه في سجودي بكل ما يهمني من امور الدنيا او ان الدعاء يقتصر فقط على - [00:21:26](#)

ما ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم من الاذكار الخاصة بالسجود الجواب ان الشخص يأتي بالدعاء الواجب في السجود فاذا انتهى منه فان الرسول صلى الله عليه وسلم حث على كثرة الدعاء في السجود - [00:21:43](#)

وقال فقمن ان يستجاب لكم بمعنى ان حالة الانسان في سجوده من الاحوال التي تكون سببا في اجابة الدعاء لان الدعاء له اسباب واوقات واحوال وامكنته يحرص الانسان على الدعاء بالامكنة والازمنة والاحوال - [00:22:03](#)

التي تكون سببا في اجابة الدعاء اذا شاء الله جل وعلا الاجابة حالة السجود من من الاحوال والرسول صلى الله عليه وسلم حث على كثرة الدعاء ولم يفرق بين ما يدعو به الانسان فيما يعود عليه بالنفع الدنيوي وما يعود عليه - [00:22:39](#)

النفع الاخروي والله جل وعلا كريم وبالله التوفيق اثابكم الله من السودان المستمع عمر احمد يوسف يقول والدي عمره يتجاوز سبعين مصاب بمرض التهاب الرئة يتعب عندما يقوم باداء اي عمل - [00:23:09](#)

و خاصة الصيام وقد منعه الطبيب من الصيام ولكنه رفض الافطار وصام وبعد الصيام لم يعد قادرا على القيام وسؤاله يقول هو هل يجوز ان اصوم عنه او قطع في دوني جزاكم الله خيرا - [00:23:29](#)

الجواب هذا المرض الذي فيه عذر له من ناحية جواز افطاره وب خاصة اذا قرر الطبيب ان الصيام يضره يأخذ برخصة الله جل وعلا ويكون مأجورا على اخذ هذه الرخصة ولا يشق على نفسه مشقة خارجة عن المعتاد - [00:23:50](#)

فيصوم لان صيامه قد يترب عليه ظررا اكثرا بالنظر الى هذا المرض ما ان يبقى المرض على حاله واما ان يزيد ويسأل ربه الشفاء ومتنى ما شفي من هذا المرض فانه يصوم. اما انك تقضي عنه فانه لا يجوز لك ان تصوم عنه - [00:24:29](#)

ولا تتصدق عنه بل اذا شفاه الله فانه يصوم وبالله التوفيق المستمعة سعدية صالح من السودان تسأل تقول لي خمسة اطفال وكل واحد منهم يولد في شهر رمضان ولا انتمكن من الصيام ثم اني ايضا لم اتمكن من قضاء هذه الشهر - [00:24:55](#)

سؤال هل يجب علي قضاء كل هذه الشهور؟ او اطعم علم باني قبل ان ارضع عاما كاما يأتي المولود الثاني الجواب الصيام واجب عليك تقضينا جميع ما تركته من الايام - [00:25:19](#)

واذا كان تأخيرك للقضاء بعد فليس عليك الا القضاء وذا كان التأخير لغير عذر فيجب مع القضاء اطعام مسكين عن كل يوم وذا كان واطعام المسكين هو نصف صاع من بر او ارز ونحوهما وبالله التوفيق - [00:25:41](#)

في نهاية هذه الحلقة نشكر فضيلة الشيخ عبدالله على اجابته للاخوة المستمعين ونشكركم ايها الاخوة على انصاتكم وحسن استماعكم ونسأل الله جل وعلا ان ينفعنا واياكم بما سمعناه وان يجعلنا من يستمعون القول فيتبعون احسنه. والى اللقاء في حلقة

قادمة باذن الله. والسلام - [00:26:04](#)

عليكم ورحمة الله وبركاته - [00:26:24](#)